

# بلغة الوصول إلى علم الأصول - المجلس الحادي عشر -

أحمد السويلم

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا هو المجلس الحادي عشر في اه من مجالس شرح كتاب بلغة الوصول. وقد وصلنا الى الخاص - 00:00:00

نعم. الدال على شيء بعينه. نعم. الخاص هو اللفظ الدال على شيء بعينه. لانه مقابل العام. والعام يدل على اشياء من غير تعيين. والعام

يدل على اشياء من غير تعيين. هذا الخاص يعني خاص مقابل العام. طيب ما هو التخصيص عندنا - 00:00:20

عندنا التخصيص. هم. نعم. والتخصيص قصر العام على بعض مسمياته ولا يصح الا فيما يصح التوكيد التخصيص هو قصر العام.

والمقصود قصر حكمه المقصود قصر حكمه وان كان اللفظ باقيا على عمومه. وبهذا - 00:00:50

هذا يخرج اطلاق العام واردة الخاص. او ما يسمى العام الذي اريد به الخصوص فهذا قصر ارادة العام. العام الذي يريد به الخصوص

فيه قصر لارادة العام لا قصر الحكم العام. فقول المؤلف قصر العام على بعض مسمياته يعني قصر حكم العام - 00:01:20

كان الافضل العام باقى على عمومه. ثم قوله على بعض مسمياته عبر بعضهم باجزائه. قال قصر العام على بعض اجزائه قال ابن مفلح

ولعله مراد من قال على مسميات. قال ولعله مراد من قال - 00:01:50

على بعض مسمياته. ثم ما حقيقة التخصيص؟ يعني ما صورته او ما مقتضى الطوفي رحمه الله يقول التخصيص بيان المراد باللفظ

العام. التخصيص بيان مراد باللفظ العام او بيان ان بعض المدلول بعض المدلول لفظ غير مراد بالحكم او بيان ان بعض مدلول

اللفظ غير مراد بالحكم - 00:02:10

يعني اذا دخل اللفظ المخصص بين لنا ما هو المراد من اللفظ العام مم او بين لنا ان بعض مدلول العام غير مراد بحكم العام. فقوله

تعالى مثلا والمحصلات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم هذا مبين لقوله تعالى ها ولا تنكحوا - 00:02:40

المشتكات انه بين لنا ان المراد بالمشركات من سوى الكتابيات المحصلات وهكذا وقال ولا يصح الا فيما يصح توكيله بكل يعني

التخصيص لا يصح الا فيما يصح توكيده بكل فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس - 00:03:10

لكن عاد ابليس هل هم الملائكة او لا سيأتي اه اشارة الى هذا عند الاستثناء. جاء القوم كل الا زيدا. هم. وهكذا. فالمقصود ولا يصح الا

فيما يصح توكيده بكل يعني سواء كانت كل موجودة او تقدر. نعم. نعم يعني بعضهم منع - 00:03:40

تخصيص ولكن منعه في الخبر. هل التخصيص يدخل على الاخبار هم يدخل مثل ها هسة تجد الملائكة تكون واجمعون الا بيش. اه

فلبت فيهم الف سنة الا خمسين الف. طيب ما فائدة ما فائدة التخصيص في الاخبار؟ هم - 00:04:10

دفع الكذب. دفع الكذب. المانعون قالوا يوهم يوهم الكذب لانك اذا قلت فلبت فيهم الف سنة فقد يتوهم الانسان انه الف سنة. ثم

تقول يعني الا خمسين فانت اوهمته يعني. نقول خلاص هو هذا الا خمسين تصديق. وتحديد - 00:04:50

للمقدار بحيث انه يدفع توهم وبعضهم منع تخصيص في الامر يعني اذا اه الله عز وجل بشيء لا يجوز ان يخص هذا الامر. لماذا؟

يقولون لانه يوهم البداء او يستلزم منه البداء. تعرفون ما معنى البداء؟ هم؟ يقولون يستلزم منه معنى فاسد. وهو ان الله عز وجل

بدا له ان يغير الحكم - 00:05:20

الذي امر به هم وهل الله عز وجل يعني يحصل له هل يجوز عليه البداء؟ البداء هذا يعني آآ يرد على المخلوق. لكن كيف يرد على

الخالق العالم الخبير سبحانه وتعالى؟ فنقول هذا باطل. هذا - 00:06:00

لماذا؟ لانه انما يوهم ذلك ان لو كان خصص مرادا بلفظ العام اصلا مم وفي الواقع التخصيص يبين انه ليس مرادي انه ليس مرادا لو

كان طبعا هذا هذا الجواب عن عن القولين لمنع التخصيص في الخبر ومنع البدء. لو كان المخرج من العام مرادا - [00:06:20](#)  
بالحكم العام قلنا الايهام وارد. واللازم صحيح. لكن الواقع ان التخصيص يبين ان هذا هذه الافراد غير مراده بالحكم العام. هذا من  
وجه ومن وجه اخر الوقوع يدفع هذي الاعتراضات كلها. فقد وجد التخصيص في الاخبار. وقد وجد التخصيص في الاوامر الى اخره -  
[00:06:50](#)

نعم ونخصص حقيقة المتكلم الخاص واستعماله في الدليل مجازا. يعني من هو المخصص الحقيقي؟ هو الشارع المخصص الحقيقي  
هو الشارع المتكلم بالخاص يعني الذي تكلم بالدليل الخاص او بالحكم الخاص - [00:07:20](#)  
واستعماله في الدليل مجاز. كما نحن نقول الناسخ لهذه الاية هذه الاية. هم او هذا هذا الخبر وفي الواقع الناسخ من هو؟ والشارع.

فهذا اطلاق حقيقي مجازي. فاطلاق الناسخ على على - [00:07:40](#)  
حقيقة وعلى الدليل مجاز وهكذا المخصص نعم. المخصصات تسعة هذي المخصصات المنفصلة مخصصات المنفصلة لان عندنا  
مخصصات منفصلة مخصصات متصلة. والمقصود بالمنفصلة انها جاءت بدء في نص اخر. جاءت في نص او او جاءت في -

[00:08:00](#)  
اه يعني مكانا اخر موضع اخر. اه او نقول لم تأتي في نفس الدليل العام واما المتصلة جاءت معه في نفس الدين. نعم. احس كخروج  
السماء والارض منه تدمر كل شيء. الحس يعني ما نحسه نشاهده - [00:08:20](#)

نسمعه نراه ندرکه باللمس الى اخره. كخروج السماء والارض من قوله تعالى تدمر كل شيء. فنحن نرى ان السماء والارض لم تدمر بهذه  
الريح. كذلك اوتيت من كل شيء ونحو ذلك. وبعضهم يورد على تخصيص - [00:08:40](#)  
بعض الارادات نعم. العقل وبه يخص من لا يفهم من النصوص. نعم العقل يعني العقل ايضا يخص العموم قال وبه يعني بالعقل خص  
من لا يفهم من النصوص. كالصبي ومجنون - [00:09:00](#)

يعني في نحو قوله تعالى ولله على الناس حج البيت. الصبي والمجنون لا يفهمون هذا الخطاب. اليس كذلك؟ فهم غير مخاطبين  
مخصوصين بالعقل مخصوصين بالعقل كذلك يا ايها الناس اعبدوا ربكم الان الصبي مجنون خارجون من هذا الخطاب العقل لانهم لا  
يفهمون - [00:09:20](#)

اعرفوا من هذا الخطاب وبعضهم اورد ايرادا قال كيف يكون العقل مخصص طن مع ان المخصص يكون بعد اللفظ العام او معه  
والعقل موجود قبل اللفظ العام ما الجواب؟ واضحة اولا الاشكال واضحة الايراد بعضهم يقول - [00:09:40](#)  
خصوصا انما يكون مقارنا لللفظ العام او بعده. قد يكون قبله يعني لكنه في بعد بعد زمن التشريع. والعقل موجود قبل اصلا. فكيف  
يكون مخصصا؟ هم. هذا جواب وهو فرق بين ان احنا لا نقول يعني ان العقل من حيث ذاته آآ مخصص بل - [00:10:10](#)

من حيث استعماله آآ بعد وجود اللفظ العام. التخصيص. فنحن استعملنا العقل في اخراج هذه الافراد وايضا من التخصيص بالعقل  
الاية المشهورة الله الله خالق كل شيء خرج منه هم ذاته سبحانه وتعالى لان الخالق غير المخلوق هناك جواب اخر - [00:10:40](#)  
بالنسبة للعقل قالوا ان ان الخطاب مم من حيث الصفة ازلي هم قديم يعني فالله عز وجل يعني صفة الكلام موجودة منذ الازل وهي  
قبل العقل قبل خلق العقل هذا وجه اخر للجواب لكن الاول احسن. هم. نفس الايراد - [00:11:10](#)

لا ما يظهر انه يرد. ما نقول ان الحس موجود قبل آآ العام نحن نقول نحن نحس بعد ان جاءت هذه احسنا باشياء موجودة لم فليس  
الوجود نساء حسنا بعد بعد وجود اللفظ العام هذا هو المخصص. وليس وجود المحسوسات من قبل - [00:11:40](#)  
نعم. والاجماع. هم. الاجماع. الاجماع مخصص لماذا؟ لان الاجماع من حيث الاصل او من حيث قطعي هم والعام ودلالة العام قطعية  
ولا ظاهرة؟ ظاهرة دالة العام على افرادها ظاهرة ولذلك يجوز هي التخصيص. مم فيقدم الاجماع على العام فيكون مخصصا.

ولكن - [00:12:10](#)

تحقيق ان ان التخصيص يضاف الى مستند الاجماع لا الى نفس الاجماع. هم التخصيص انما يضاف الى مستنده. فيقال يعني  
التحقيق ان مستند الاجماع هو المخصص. مستند معول والمخصص. كالنسخ كما نقول اه - [00:12:40](#)

النسخ هل الاجماع ينسخ؟ هم؟ لا لكن اذا وجدنا اجماعا معارضا لنص نقول مستند الاجماع مستند الاجماع ناسخ يعني على سبيل المثال مما ذكره يعني الدليل العام دل على ان المعاوضات لابد فيها من عوض معلوم. اليس كذلك - [00:13:10](#)

هم ثم رأينا الناس يدخلون الحمامات ما هي الحمامات؟ مكان نعم من غير تقدير عوض. وبغظهم يقول دخول السفن. وهذا يذكر في باب الاجارة. من غير تقدير عوض. فالناس مجمعون على هذا على خلاف ايش؟ الدليل العام الذي دل على انه لابد في في المعاوضات من عوض - [00:13:40](#)

معلوم هذا تخصيص وكذلك الاجماع على دخول العبد والمرأة على عدم دخول العبد والمرأة في قوله تعالى ايش؟ يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. بالاجماع يخرج العبد - [00:14:10](#)

والمرأة مع تقديم المتأخر النص مخصص كتابا او سنة وسيأتي تفصيل كتاب السنة. سواء تقدم النص الخاص على العام او تأخر الخاص العام او جهل تأخره وتقدمه. ليس المراد او جهلها يعني جهل النص لا او جهل تقدمه وتأخره - [00:14:30](#)

لقوته يعني لقوة الخاص. لماذا لان الخاص دلالتة اصلح من العام. هم انص في الدلالة من دلالة العام فدلالة على مدلوله اقوى من دلالة العبد. فيقدم سواء كان النص متقدما او متأخرا او مجهول تأخر التقدم. وعنه تقديم - [00:15:00](#)

المتأخر يعني عن الامام احمد ان النص المخصص اشترط ان يكون ايش متأخرا. او مساوية. اما المتقدم فلانه لا يخص العام. ومستند في ذلك اثر عن ابن عباس. يقول كنا نأخذ بالاحداث فالاحداث من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا نأخذ بالاحداث فالاحداث - [00:15:30](#)

على هذا القول صورتان ان يكون النص العام متقدما والخاص متأخرا فهنا العام على الخاص يخص ان يكون النص الخاص متقدما والعام متأخرا ما الذي يحصل بص ها؟ لا على الرواية الثانية. على على الرواية الاولى مخصص ما في اشكال. تقدم خاص او او تأخر. على - [00:16:00](#)

الرواية الثانية ان كان العام متقدما والخاص متأخرا تخصيص. ان كان الخاص متقدما والعام متأخر نسخ نسخ يكون العام نسخا للخاص يكون العام ناسخا للخاص والجواب اما عن الاثر فانه محمول على النسخ. كنا نأخذ بالاحداث بالاحداث من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا محمول على النسخ يعني اذا حدث شيء - [00:16:30](#)

يعني نسخ الاول نأخذ بالاحداث. واما دليل يعني تقديم الخاص مطلقا ان فيه اعمالا هم للدليلين. واعمال الدليلين اولى من اهمالهما. لان اذا جعلنا النص الخاص مخصصا للعام على كل حال اعلمنا النصين جميعا. اما اذا قلنا ان آ - [00:17:10](#)

آ النص الخاص لا يخص الا اذا كان متأخرا معناه انه في صورة تأخر العام سنلغي احد الدليل لاننا قلنا اذا على على رواية ثانية اذا تأخر العام سيكون ناسخا للخاص فاهملنا العام واهملنا الخاص - [00:17:40](#)

واعمال الدليلين اولى من اهمالهما. اعمال الدليلين اولى من اهمالهما. ويخص الكتاب بالسنة معنى الا لاننا اذا اذا نسخنا الخاص الغيناه تماما اما اذا حملنا العام على الخاص فنقول هذه الافراد لها حكم ويبقى العام باقي حكم العام باقيا في فيما لم يخص - [00:18:00](#)

واضح؟ فباقي العمل باقي. اقتلوا المشركين. هم؟ خص منه اهل الذمة والمعاهد الى اخره نساء وصبيان وبقي حكمه في المحاربين. فعمل العام باقي. عمل العام باقي. خلاف ما نسخنا نسخنا - [00:18:30](#)

الغين عن حكم السؤال ما هو بشرط عمل كامل. العمل موجود. العمل موجود اما مع النسخ ارتفع العمل. والفرق ما هو؟ ان النسخ لا يبقى احد من الافراد مخاطبا هذا الدليل المنسوخ. لا يبقى احد من المكلفين مخاطبا بهذا الدليل المنسوخ. واما العام - [00:18:50](#)

قال بعض المكلفين مخاطبين بهذا الدير المنسوخ. واضح؟ نعم. بهذا الدليل المخصص. نعم بعض المتكلمين لا يخص الكتاب بالاحادي وقيل يخص المخصص منه. يخص الكتاب بالسنة. اولا عندنا يجوز تخصيص الكتاب بالكتاب يعني ما ادري المؤلف اختصر او يجوز تخصيص الكتاب بالكتاب كقوله تعالى ثلاثة قروء خص - [00:19:20](#)

ولا الاحمال. هم. تخصيص. ويجوز تخصيص الكتاب بالسنة. هم. قال او يخص الكتاب بالسنة. متواترة واحادية. وفي خلاف الاحد. كقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم خص منه ها؟ نعم لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالاتها - [00:19:50](#)

ويجوز تخصيص السنة بالكتاب. ما مثاله؟ تخصيص السنة بالكتاب. يعني السنة مخصصة والمخصص هو الكتاب. كقوله آآ صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس. حتى يقولوا لا اله الا - [00:20:20](#)

الله وحتى يشهد ان لا اله الا الله. فهذا الحديث فيه ايش؟ هم. اما القتال واما الاسلام جاء في سورة التوبة حتى يعطوا جزية. تخصيص. ويجوز تخصيص السنة بالسنة - [00:20:40](#)

فيما سقت السماء العشر ليس فيما دون خمسة او سقيا صدقة وهكذا قال وخرج قول بالمانع ماذا يقصد خرج قول بالمنع؟ هو في الواقع عندنا تخصيص الكتاب بالسنة وتخصيص السنة بالكتاب. القول المخرج في تخصيص السنة بالكتاب - [00:21:00](#)  
كيف تخصص السنة بالكتاب؟ طبعا فيه رواية فيه بالنسبة لتخصيص كتاب بالسنة منع تخصيص الكتاب بالسنة فيه رواية لماذا؟ لان السنة اضعف مم لكن هذا قول لا شك انا ليس بي مشهور. القول المخرج في تخصيص ها السنة بالكتاب كيف تخصص سنة بالقرآن - [00:21:30](#)

لان التخصيص بيان. فكيف يكون القرآن مبينا للسنة؟ واضح الاشكال التخصيص بيان كيف يكون القرآن مبين للسنة مع ان مع ان الوارد ان السنة هي المبينة ان السنة هي المبينة هذا هو وجه المنع والجواب مم - [00:22:00](#)  
شو الجواب يعني شأن السنة ان تكون هي مبينة هذا هذا لكن لا يمنع ان يكون القرآن في بعض الصور مبينا. ها؟ الوقوع الوقوع تقصد آآ مثل حتى يعطوا جزية؟ يعني هو لا بأس هو فقط اشكالهم نظري ترى اشكالهم نظري - [00:22:30](#)  
يعني كيف يكون الكتاب مبينا للسنة؟ نحن لا نقول ان ان الكتاب وظيفته بيان لا لا نقولها بهذا هم لكن لا يمنع ان يكون مبينا في بعض في بعض الصور لكن السنة شأنها البيان لا شك ان - [00:23:10](#)

آآ السنة شأنها البيان. فما في تعارض ما في تعارض. قال ولبعض المتكلمين الله يهديهم ها لا يخص الكتاب بالاحاد قالوا لانها اضعف نحن نقول القضية تخصيص القضية هنا تخصيص فليس يعني - [00:23:30](#)  
قوة الدلالة او قوة الثبوت لا ينظر اليه لان التخصيص من جهة من جهة الدلالة التخصيص من جهة جهة الدلالة ليس من جهة الثبوت. حتى يقال ان يعني لابد ان يكون متساوي من جهة الثبوت. واضح؟ ونفس هذا - [00:24:00](#)

وجه استعمله من جوز نسخ الكتاب بخبر واحد. نسخ الكتاب بخبر واحد قال ان النظر في الى الدلالة ولا الا الثبوت؟ الى الدلالة. يعني الحكم هو المنسوخ. وعلى اية حال قد لا يكون هذا التوجيه بذاك القوة - [00:24:20](#)  
في باب النسخ لكن في آآ باب التخصيص وجيه. لماذا ننظر الى قوة الثبوت؟ يعني قطعي ولا ظني اه ونحن كلامنا في الدلالة اصلا. كلامنا في في الدلالة. قال وقيل يخص مخصص منه - [00:24:40](#)

يعني كيف يخص مخصص منه يخص بالاحاد المخصص من الكتاب يعني لو وجدنا دليلا من الكتاب قد خص بدليل من الكتاب. يجوز ان نورد مخصصا اخر من احد لماذا؟ لان المخصص ظعفت دلالتة. ظعف فلا بأس الان ان نخصصه بالاحاد - [00:25:00](#)  
اما ان يكون دليل احد منفردا بالتخصيص هذا لا يجوز عند هذا القول. واضح؟ وتوقف بعضهم يعني توقفوا هل يخص بالاحاد او لا يخص؟ نعم. المفهوم والمفهوم سواء كان مفهوم موافقة او مفهوم - [00:25:40](#)

مخالفة يخص العام. ما مثال مفهوم الموافقة؟ قال النبي عليه الصلاة والسلام لن ي الواجد يحل عرضه عقوبته يعني مطلقه هم يحل عرضه يعني الكلام فيه وعقوبته سجنة هذا عام لي الواجب مخصوص بقوله تعالى فلا تقل لهما اف - [00:26:00](#)  
بمفهوم الموافقة من قوله تعالى فلا تقل لهما اف فمفهوم الموافقة ها يعني اذا كان لا تقل لهما اف فالظرب والحبس يعني ما هو اشد من ذلك من انواع الشتم - [00:26:40](#)

تم يحرم باب اول هذا مفهوم موافقة. هذا المفهوم يخص ايش؟ لي الواجد يحل عرضه وعقوبته معناها الا الاب الا الاب وهكذا. وهذا طبعا يعني اذا قلنا ان مفهوم موافقة دلالتة ايش؟ دلالة - [00:27:00](#)

لفظية وهو المذهب وهو المذهب. واما من يقول انه ان دلالة قياسية يقول هذا تخصيص بالقياس. من يقول ان آآ فلا تقل لهما اف آآ يستفاد منه النهي عن الظرب وما زاد على التأفيف - [00:27:20](#)

كما هو قول الشافعية يكون المخصص هنا القياس. واضح؟ طيب مفهوم المخالفة؟ ما مثال التخصيص مفهوم مخالفة. الماء طهور لا ينجسه شيء. هم. مخصوص بمفهوم قوله عليه الصلاة والسلام. هم - [00:27:40](#)

اذا بلغ الماء قلتين مفهوم المخالفة اذا لم يبلغ قلتين فانه يحمل خبث ولذلك نحن قلنا المنطوق العام اللي هو شيء خصص بالمفهوم الخاص. اذا بلغ الماء قلتين مفهومه اذا لم يبلغ قلتين يحمل الخبث. ولذلك قال الجمهور يتنجس بمجرد الملاقاة. يتنجس مجرد الملاقاة - [00:28:00](#)

نعم. عليه السلام. نعم. فعل النبي عليه الصلاة والسلام. مخصص ومثل لذلك قوله عليه الصلاة والسلام لا تستقبلوا قبلة بغائط ولا بول ثم انه عليه الصلاة والسلام رؤي يقضي حاجته مستقبل الشام مستدير الكعبة او القبلة - [00:28:30](#)

فهذا مخصص للدليل العام لا لا تستقبل قبلة بغلط ولا برو فصار فيه ايش الحكم تخصيص البنيان. بانه يجوز الاستقبال والاستدبار وايضا قوله عليه قوله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن. فهذه الاية تفيد النهي - [00:29:00](#)

عن قربانهن عموما. اين العموم؟ من اين سعدنا العموم؟ هم ها؟ كيف؟ صح صح وشو بس؟ قل هو ماذا قلت انت طب قل ما شككت فيه. النكرة وسياق النهي. وبين النكرة؟ ولا تقربوهن يعني ولا - [00:29:30](#)

لا توجدوا قربانا لان الافعال نكرات. هم. كذلك لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول. وبين العموم؟ لا توجد استقبال فهذه الاية نهى عن اي قربان لكن هذا العموم خصص بفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:00](#)

بانه كان يباشر نساءه وهن حية. عرفنا ان النهي مخصوص بالجماع. النهي مخصوص بالجماع. نعم ايه تقدم الخاص والتأخرات يعني تحقيق وذلك ان تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يعني يحتاج الى يعني تحقق لان لعل - [00:30:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يعني كان يفعل ذلك حتى قبل نزول الاية. ربما انه فعله يعني مقارن نزول الاية فيحتاج التحقق ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك ولم يعني يباشر نساءه الا بعد ان مضى زمن ها طويل على - [00:31:00](#)

نزول الاية واضح؟ يحتاج تحقق هذا طيب قال وتقريره تقريره ولا تقريره؟ وتقريره وتقريره يعني تقرير النبي صلى الله عليه وسلم مخصص ايضا. لماذا لماذا اقرار النبي صلى الله عليه وسلم او تقريره مخصص للعموم - [00:31:20](#)

لانه عليه الصلاة والسلام لا يقر على خطأ. لانه عليه الصلاة والسلام لا يقر على خطأ. لكن هل له هل له مثال؟ واقع يعني يمكن ان يمثل له مثال تقديري. يعني لو رأينا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:32:00](#)

لو رأينا النبي صلى الله عليه وسلم يقر رجلا على سبيل المثال يعني فقط والتقدير. يقر رجلا يشرب يسيرا من النبيذ. هم. ما عليه. اقراره مخصص للنهي ها عن شرب الخمر مثلا. ان قلنا ان الخمر يشمل - [00:32:20](#)

هم او رأينا النبي صلى الله عليه وسلم يقر رجلا يشرب النبي ان قلنا ان اسم الخمر لا يطلق على النبيذ رأينا آ كان النبي صلى الله عليه وسلم يرى رجلا يشرب النبيذ ولم ينكر عليه افتراضا مثلا. فنقول اقراره هنا - [00:32:50](#)

مخصص للدلالة العامة هم واه معناه ان النبيذ خاص يجوز شربه ومعدام المسكرات لا يجوز وهكذا هذا معنى التقرير وليس له مثال يعني او لا يعلم مثال آ يعني واقعا في الشرع نعم وقول الصحابي قول الصحابي مثل له - [00:33:10](#)

بي قوله عليه الصلاة والسلام من بدل دينه فاقتلوه قالوا ان ابن عباس لا يرى قتل المرأة. لا يرى قتل المرأة. يعني مطلقا وهذا خلاف قال الجمهور كما تعلمون هذا موافق قول الحنفية. لان الجمهور عندهم - [00:33:40](#)

المرأة اذا ارتدت تقتل. وبعضهم مثل له بحديث البيعان بالخيار. بفعل ابن عمر انه كان اذا بايع صاحبه مشى خطوات يكون الحديث مخصوصا التفرق المكاني التفرق بالابدان واعترض على هذا التمثيل - [00:34:10](#)

بان هذا بيان يعني لا على سبيل التخصيص كأنه بيان لمجمل. بيان لمجمل. على اية حال قول الصحابي مخصص حيث قلنا انه حجة طبعها كما هو المذهب. اما من لا يرى انه حجة لا يقول انه مخصص. ولانه - [00:34:40](#)

قولون ولانه يقدم على القياس والقياس يخص فقول الصحابي باب اولي. ها تيخص قول الصحابي لا هو نفس المخصص. نعم. يقولون هو نفس المخصص. يعني ما ذكروا ان قول الصحابة - [00:35:00](#)



دال على المخصص هو نفس المخصص يعني كأنهم يقولون ان فهم الصحابي هو فهم هذا يعني اذا اذا قال الصحابي هذا ولم ينكر عليه لان قول الصحابي متى يكون حجة؟ اذا لم ينكر عليه يعني غيره - [00:35:20](#)

الصحابة وشروط اخرى. فكأنهم يرون انه اذا فهم ذلك فهذا هو المعنى الشرعي. انه هو اعلم الناس بي النصوص نعم. شاغلة. هم. قيل بالجديد فقط وقيل ما يظهر فيه المعنى. نحن لا يقضي وهو غضبان والخفي قياس الشبه وقيل يخص بالقياس المقصوص فقط - [00:35:40](#)

قياس نص خاص مقدم على عموم نص اخر. يمثلون على ذلك يعني مثلا اه احل الله البيع جاء في اه في النص تحريم بيع البر بعضه ببعض متفاضلا اليس كذلك - [00:36:10](#)

ثم قيس على هذا النص تحريم بيع الارز بعضهم بعضه لعله الكي. فهذا القياس مخصص لي واحل الله البيع. كما خصه هم يقولون هو مخصص تبعا لاصله ايضا. يعني هو مخصص مع مخصص. الاصل اللي هو - [00:36:40](#)

اه احل الله عفوا هذا لهذا الدليل العام. ومحرم الربا لكن احل الله البيوع عموما اذا اخذنا بعموم البيوع قد خص منها بيع البر بالبر او الذهب بالذهب متفاضلا. مم. او نقول البر بالبر - [00:37:10](#)

هذا تخصيص بالنص اليس كذلك؟ بالنص. فقياس الارز على البر هذا تخصيص بالقياس. تخصيص اخر غير النص. فيجتمع هنا تخصيصان النص والقياس. هذا هو. وكذلك اه قياس النبي على الخمر؟ قالوا يخص عموم قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي

محرمنا على طاعمي يطعمه الا ان يكون ميتة - [00:37:30](#)

او دما مسفوحا او لحما خنزير. هل المحرمات هذه ثلاثة فقط؟ ها طيب قل لا اجد فيما اوحى الي محرمنا على طعام ما اطعمه الا ان يكون ميتة او لا مسموع او لحم خنزير. جاء تحريم الخمر اليس كذلك - [00:38:00](#)

جاء بالنص تحريم الخمر فخصت هذه الاية. ثم قيس على تحريم الخمر النبيذ فخصت بالقياس ايضا وهكذا. هذا هذا كلام مؤلف.

قياس نص خاص مقدم على عموم نص اخر. يعني يخصه. خلافا لابن شاقلة. يعني ابن - [00:38:20](#)

شاقلة يرى ان هذا القياس لا يعني يخص بالنص الاصيلي ولا يخص في هذا القياس. الا ان يدل عليه دليل اخر ومن نص ونحوه او

عموم وقيل يخص بالجلي فقط. يعني يخص بالقياس - [00:38:40](#)

الجلي فقط ثم ما هو القياس الجلي؟ ذكر لنا قولين قالوا هو قياس العلة وهو قياس العلة يعني ليس قياس الشبع ولا قياس الدلالة ولا نحو ذلك. وقيل يعني وقيل الجلي هو ما يظهر فيه المعنى. هذا القول في اي شيء؟ هم. في تفسير الجلي. في تفسير الجلي -

[00:39:00](#)

وقيل ما يظهر فيه المعلوم. نحو لا يقضي وهو غضبان. فالعنى ظاهر. لاقض القاضي وهو غضبان مم ظاهر ماء ما المراد بالنهي هنا

او او ما ما هي العلة؟ التشويش. التشويش للذهن. ويقاس عليه ايش - [00:39:30](#)

هم؟ الحاقن والجائع جوعا شديدا الى اخره. طيب بين لنا الجليد فما هو الخفي اذا؟ قالوا الخفي قياس والخفي قياس الشبع. او ما

يسمى غلبة الاشفاء. يأتي ان شاء الله باب القياس. وقيل يخص - [00:39:50](#)

بالقياس المخصوص المخصوص فقط. وقيل يخص بالقياس المخصوص فقط. وليس مخصصي هم وقيل يخص بالقياس

المخصوص يعني الدليل العام المخصوص اذا وجدنا دليلا عاما خص بنص جاز ان نخصصه ايضا بالقياس. كما مثلنا هنا في تخصيص

التخصيص بالارز وتخصيص - [00:40:10](#)

اما ان يكون الدليل العام يخص بالقياس فقط هذا لا يجوز. هذا قول من؟ قول عيسى بن ابان الحنفية. وقيل انه ظاهر مذهب ابي

حنيفة. عيسى ابن ابان هذا له تأثير - [00:40:40](#)

آآ في الحنفية بعده وهو متقدم. ومتقدم يعني هو في القرنين. في القرن الثالث له اراء اشتهرت عند الحنفية حتى قيل انه قول

الحنفية. وبعضهم ظن انه قال ابي حنيفة - [00:41:00](#)

قول ابي حنيفة. ومن اشهر اقواله اشتراط ان يكون راوي خبر الاحاد فقيها. هذا قول ليس قول الحنفية. اليس قول ابي حنيفة؟ يعني

إذا تعارض القياس مع خبر الواحد هم قالوا يقدم - [00:41:20](#)

خبر واحد إذا كان راويه فقيها. وان لم يكن راويه فقيها يقدم القياس. هذا تفصيل تفصيل عيسى ابن عباس وتابعهم بعد الحنفية. إذا وقيل يخص بالقياس المخصوص يعني الدليل المخصوص فقط او العامل المخصوص فقط - [00:41:40](#)  
يعني المخصوص بنص ونحوه. نعم. فان استويا فمن عبده دليل فان فقدت المتأخر ناس فان جهل وكنت معنا مرجح ويجوز وقته خلافا لقومه. طيب. وإذا تعارض عموما يعني بان ينفي احدهما مدلول الاخر يحصل بينهما تنافي. لا يمكن الجمع بينهما. مم -

[00:42:00](#)

بان ينفي احدهم يدعو الاخر. قدم اصح ما سندا. يعني بان ينفي احدهما دون الاخر ما معناه؟ صارت بينهما التنافي في صار بينهما تنافي في المتن. على سبيل المثال لو افترضنا - [00:42:30](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم طبعنا النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني آآ او امر باخذ الجزية من المجوس. اليس كذلك هم؟ وجدنا دليل اخر لا تأخذوا الجزية من الندوس - [00:42:50](#)

تعارض او نقول يعني امر باخذ الجزية اذا قلنا آآ مطلقا ولا تأخذ الجزء من المجوس هذا مخصص لا لكن اذا قلنا امر باخذ جزء من المجوس وافترضنا انه جاء عنه نهي. يقول قدم اصح ما سندا. يعني ينظر - [00:43:10](#)

الى السند فان استويا في من حيث القوة في السند فما عضده دليل خارج. ينظر الى المرجحات خارجية. يعني الدليل الخارج سواء كان هذا الدليل نصا او قياسا او صحابي ونحو ذلك. فان فقدت - [00:43:40](#)

يعني ما عندنا مرجح. ما عندنا مرجح ما عندنا دليل خارجي. فالتأخر ناسخ. يعني فان وعلمنا التاريخ هم فالعامل المتأخر ناسخ

للعام متقدم فإن جهلت يعني اوقف على مواجهة يعني نتوقف؟ نتوقف. لماذا؟ لانه لان كلا من من الدليلين - [00:44:00](#)

العامين يحتمل ان يكون متأخرا يحتمل ان يكون متقدما. واذا كان متأخرا فهو ناسخ والمتقدم منسوخ فكل واحد منهم يحتمل ان يكون الناس خلونا نحتمل ان يكون منسوخا فنتوقف. نتوقف. طيب هل يتصور ان ان يفقد المرجح - [00:44:30](#)

قال المؤلف ويجوز فقده يعني يجوز فقد المرجح. ما المقصود فيجوز فقده هنا؟ يعني يجوز فقد المرجح. يتصور خلافا لقوم. هؤلاء قالوا لا يجوز ان ان تبقى الدالة بلا مرجح - [00:44:50](#)

ماذا؟ قالوا لانه لانه يترتب عليه اشتباه الحق. يترتب عليه اشتباه الحق. هم؟ ونحن نقول يجوز ان يفقد المرجح. وما فائدة يعني آآ فقد المرجح او يعني ما آآ اثره؟ يكون - [00:45:10](#)

يعني آآ امتحان المكلف امتحان المكلف وثوابه طيب ما جوابه؟ ما الجواب عن قولهم انه يؤدي الى اشتباه الحق. هم هم؟ كل مجتهد مصيب يعني؟ هم لا لا ها النص الباطل او غير الحق - [00:45:30](#)

كيف كيف؟ لا هو هو ما هو الاشكال؟ هم يقولون ان فقد جح يؤدي الى اشتباه الحق. هم. او يؤدي الى التباس ونحن نقول هل فقد المرجح يعني بمعنى هل هذا التعارض بحيث يفقد مرجح قطعي ولا في ظنون المكلفين - [00:46:10](#)

في ظنون المجتهدين. هم. في ظنون مجتهدين. يعني احتمال وجود مرجح قائم غاية ما هنالك انه خفي. انه خفي على المجتهدين. فاشتباه الحق وانه يترتب عليه باس والى اخره هذا لو لو كنا نفرض ان ان العموميين يعني حصل بينهما تعارض قطعي قل هذا غير

جائز - [00:46:50](#)

هذا غير جائز لا يقع في الشريعة تعارض قطعي بين عموميين. انما وجد تعارف وفقد المجتهد المرجح. ما في بأس ويكون المجتهد مثابا يعني آآ تسليمه وتوقفه هم امتحان للمكلف المجتهد هل يعمل باحد الدليلين من غير مرجح يأخذ باحدهما - [00:47:20](#)

كذا هل آآ يعني آآ يميل الى احدهما بهوا مثلا او نحو ذلك هذا امتحان المكلف ويثاب عليه هذا معناه ويجوز فقده خلاف القوم. نعم. ويجب الجمع بينهما الامثلة في تقديم خصهما وحمله على تأويل صحيح. فان كانت - [00:47:50](#)

طلب مرجح من خالد. ويجب الجمع بينهما ان امكن ديني اخصهما وحمله على تأويل على تأويل صحيح. يعني ان كان ان كان المقصود تعارض عام وخاص واضح. التقديم الخاص على العالم. لكن ان كان المقصود تعارض عمومي واحدهما اعم من الاخر. هم -

فيقول يقدم الاخص كلاهما عامي لكن احدهما اخص فيه شيء من الخصوص قدم العام. او يكون الجمع بينهما على بحمله على تأويل صحيح. يكون هذا المراد به كذا وهذا العموم مراد به كذا. هذا - [00:48:40](#)

عموم في الاحوال هذا عموم في الافراد هذا عموم في آآ مثلا آآ في الصورة كذا هذا عمه في صورة كذا. فان كان بينهما عموم وخصوص من وجه طلب مرجح من خارج. طيب ما مثال يعني - [00:49:00](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها. هذا فيه عموم وخصوص. فيه عموم من وجه وفيه خصوص من وجه. اين عمومه؟ ها - [00:49:20](#)

عموم الاوقات. صح؟ وخصوصه في الفرائض. و مع قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس. هذا هم فيه عموم في الصلوات فيشمل المكتوبة والفرائض والنوافل. وخصوص في الاوقات - [00:49:40](#)

فهنا عموما من وجه وخصوص من وجه وهكذا من بدل دينه فاقتلوه. فيه عموم من وجه وخصوص من وجه هم من بدل من بدل دينه فاقتلوه هذا عام في نعم يعني يشمل الذكر والانثى - [00:50:10](#)

وهو خاص في الاسلام. هم؟ في كيف؟ في دين الاسلام. خاص في سبب القتل اللي هو التبديل تبديل الدين مع قول النبي صلى الله عليه وسلم نهيت عن قتل النساء - [00:50:40](#)

هذا خاص في الافراد او في النساء هم عام في الاسباب عام في الاسباب سواء كان تبديل الدين او غير تبديل الدين وهكذا هذا معنى اذا كان بينهما عموم مقصود من وجه فيخص عموم كل واحد منهما - [00:51:00](#)

بخصوص الاخر ان امكن والا يطلب المرجح والا يطلب المرجح نعم الان دخل في مخصصات متصلة. هم. الاستثناء. الاستثناء استفعال من الثني وهو العطف او من التثنية. لان المتكلم يأتي بجملة ثانية. وهي جملة الاستثناء. هم - [00:51:30](#)

نعم. نعم. اخراج بعض سابق. يعني بعض كلام سابق والا او احدى اخواتها غير سوى عدا خلع حاشا الى اخره. يعني على وجه لولاه لدخل في الكلام هذا هو المقصود على - [00:52:00](#)

لولاه لدخل الكلام من حيث اللغة. نعم. ويجب اتصاله ويتضرر ويجب اتصاله يعني يجب اتصاله لفظا او حكما. لفظا بان يذكر الاستثناء بعد ذكر المستثنى منه مباشرة في نفس الكلام. او حكما - [00:52:20](#)

يكون هناك فاصل لكنه لا يؤثر في الاستثناء. كان يعرض له سعال او عطاس مم يقول مثلا آآ اكرم مثلا آآ اكرموا الطلاب ثم يصيبه عطاس ها ثم يقول الا زيدا - [00:52:40](#)

هذا اتصال حكمي هذا اتصال حكومي. نعم. ويتطرق الى النص في الظاهر في نحو ثلاث الا واحدة. يعني يعني هذا المخصص الوحيد الذي يتطرق الى النص والنص المراد به هنا ليس النص اللي اية وحديث المقصود بالنص هنا ما هو قسيم للظاهر والمجمل يعني الذي

لا - [00:53:10](#)

يحتمل الا معنى واحدا. فالاستثناء يتطرق الى النص. اما ما سواه من يعني ما سوى الاستثناء من مخصصات المنفصلة المتصلة لا يتطرق الى النص. مثل ماذا؟ قال ثلاثة الا واحدا. يعني او او عشرة - [00:53:30](#)

الا الا واحدا فعشرة نص في العدد اليس كذلك؟ نص لما يقول الله عز وجل تلك عشرة كاملة هذا نص لا يقول احد احد عشر ولا تسعة فالاعداد نص في في اه بدالاتها ويجوز فيها الاستثناء تقول جاني - [00:53:50](#)

خمسة الا واحد خمسة الا اثنين. لا نحو ها؟ لا نحوي جاء زيد وعمرو وبكر الا عمرو. هذا ليس بناء هذا ليس اه اه استثناء من عموم لماذا؟ وين العموم - [00:54:10](#)

اين العموم؟ ما في عموم. جاء زيد وعمرو وبكر الا عمران سيكون هذا الكلام نسخ في الواقع. كأنه نسخ كلامه بمجيء عمرو. هذا ليس تخصيصا لا يسمى تخصيصا واضح؟ هذا لا يصح ان يقال انه تخصيص. نعم. يخالف المسجد الاقتصادي عرفا ورفع هذا - [00:54:30](#)

صح هذا الكلام اصلا هل يصح في مثلها في اللغة ان يقول جاء زيد وعمرو وبكر الا عمرا ثم قال الا عمرا لان



عادة الاستثناء الاستثناء معيار العموم يقولون قاعدة الاستثناء معيار العموم كل ما صح فيه - [00:55:00](#)

كل ما صح فيه الاستثناء يقولون عام. نعم هذا يكون اه امر اخر. استثناء من غير الجنس. ها؟ العمر ليس من السابق نعم ليس من

السابق فهو استثناء من غير الجنس او نعم استثناء الجنس متى؟ يلا النسخة بوجوب - [00:55:20](#)

يعني هناك فروق بين الاستثناء والنسخ منها ان بالاستثناء يجب اتصاله. عرفا والمقصود عرفا يعني الا يفصل بكلام اجنبي او سكوت

يمكن التكلم فيه هم؟ وسيأتي ان عرفا عند الجمهور يعني ان لا مباشرة ان لا يفصله بكلام اجنبي او سكوت - [00:55:50](#)

فلو فصله بعطاس وسعال ونحو ذلك هذا متصل عرفا. وعند بعضهم الاتصال عرفا في المجلس وبعضهم الى شهر وبعضهم الى سنة

كما سيأتي. يشار اليه. هذا الفرق الاول. واما النسخ فانه يجب تراخيه. يجب تراخي ايش - [00:56:20](#)

الناسخ هذا الفرق الاول لا يكون يعني متصلا به الشيء الثاني ان الاستثناء يرفع البعض وهذا شأن التخصيص عموما. يرفع البعض

يعني بعض الافراد. والنسخ هم؟ يمكن يرفعوا البعض ممكن يرفعوا الكل. لكن المقصود برفع البعض اذا رفع البعض هو انه لا يبقى احد

مخاطب به - [00:56:40](#)

لا يبقى احد مخاطب به. يعني مثل ان نقول كانت الصلاة مثلا آآ كان الصيام مثلا من من العشاء الى هم الى المغرب ثم رفع بعض

الحكم يعني نسخ فصار من الفجر فلم يبق احد مكلف بي الصيام - [00:57:10](#)

بعد العشاء. وهذا وهذه الكلية في في النسخ يعني النسخ من حيث انه لا يبقى احد مخاطب به هذا هذا رفع لكل او رفع عن الكل.

لكن التحقيق في التخصيص انه ليس فيه رفع. لاننا اذا قلنا في لانه قال - [00:57:40](#)

رفع البعض فقط رفع البعض فقط يعني في الاستثناء والتخصيص بخلاف النسخ. اذا قلنا ان التخصيص بيان هناك شيء ارتفع مم ما

في شيء ارتفع لان معناه ان هذا هو بيان ان هذه الالفاظ غير ان هذه الافراط غير مرادها - [00:58:10](#)

اصلا واضح؟ فليس هناك رفع. بخلاف النسخ فالنسخ يثبت الحكم ثم يرفع. يثبت الحكم ثم يرفع. على اية حال هو فرق هو فرق نعم

هو يعني هو في الظاهر رفع هو في الظاهر انه رفع عن بعض الافراد. لكن في التحقيق ليس فيه رفع - [00:58:30](#)

فلما نقول ان الصبي والمجنون غير مخاطبين بقوله تعالى ولله على الناس ما نقول انهم خوطبوا ثم رفع عنهم. واضح ما هو يعني

نقول انه لم يخاطب اصلا. هذا بالنسبة للتخصيص المنفصل. كذلك في في المتصل مثل الاستثناء. مثلا - [00:59:00](#)

اه تجب الصلاة صلاة الجمعة الا على العبد والمرأة. ما نقول ان العبد والمرأة وجبت عليهم ثم هم ثم رفع عنهم لا هو بيان انهم غير مراد

ان يعني ان الحكم غير مراد في حقهم. نعم. وجادل ابن عباس لعدم اتصاله مطلقا يخصه الحسن - [00:59:20](#)

من مجلسه وامضى اليه احمد ابن جبين. وجاز ابن عباس فيما يروى عنه عدم اتصال الاستثناء مطلقا. يعني حتى لو قال بعد سنة مم

يقول مثلا له علي عشرة اقر على نفسي بعشرة ثم بعد سنة يقول الا - [00:59:40](#)

ثلاثة ما يلزمها الا سبعة ها يرجع له ثلاثة هذا مروى عن ابن عباس بعضهم قال انه رجع عنه. بعضهم قال انه لا يصح عنه. ومن صححه

بعضهم تأوله قال كالامام احمد رحمه الله تأوله على النسيان حمله على النسيان قال - [01:00:00](#)

مراد ابن عباس اذا نسي ان يستثني وتذكره ولو بعد حين يقول ان شاء الله يقول ان شاء الله. واضح؟ يعني مثلا يقول آآ اه يعني لو

حلف مثلا لا لا الحلف سيأتينا بالنسبة لليمين - [01:00:30](#)

مم لا في صورة ان شاء الله بان نريد مثالا مناسبا لكم ان شاء الله. لو قال مثلا آآ في سورة الاقرار يعني يشكل قد يكون ان شاء الله

في اليمين اوضح شي في اليمين. يعني والله لافعلن كذا ان شاء الله. وفائدة ان شاء الله في اليمين - [01:01:00](#)

ما فائدتها؟ لو حلف وقال ان شاء الله ما في حلف ما في حلف جميل واضح؟ على اية حال حمله بعضهم على النسيان قالوا اذا نسي

يستثني ولو بعد حين هذا قول ابن عباس - [01:01:40](#)

وعلى اية حال العلماء ضعفوا هذا القول حتى ذكروا فيه حكايات هم قال بعضهم ان حاجبا الخليفة وجعفر المنصور كان مبغضا لأبي

حنيفة فقال للخليفة ان ابا حنيفة اه يخالف جدك بن عباس. هم؟ ويرى ان الاستثناء لا بد - [01:02:00](#)

تصل فقال ابو حنيفة ان هذا الحاجب يريد ان يغير عليك اهل دولتك. لانهم يبائعونك في العلانية ثم يذهبون تنون ها في السر.

فضحك المنصور. ان صحت هذه الحكاية عن ابي حنيفة. وابو جعفر - [01:02:40](#)

وابو اسحاق الشيرازي اراد ان يخرج من بغداد يعني كارهها فمر برجل يحمل بقلا سلة فيها بقل يعني يبيع خضرة يعني وهو

يخاطب رجل يقول قول ابن قول ابن عباس في الاستثناء ضعيف. لانه لو لو صح - [01:03:10](#)

لما كان هناك حاجة ان يقول الله عز وجل آآ وخذ بيدك ضغطا آآ كيف؟ فاضل به ولا تحتن كان يكفيه ان يقول قل استثنى ها خلاص

فقال ابو اسحاق يعني اذا - [01:03:40](#)

بلد اهل بقل فيها يردون على ابن عباس هذا بلد لا يعني آآ ينبغي ان يخرج منها فرجع الى فذكروا في هذه في هذا هذا القول حكايات

الطوفي رحمه الله يقول وهذا يدل على ان هذا متقرر عند الناس ان - [01:04:00](#)

استثناء يعني آآ اذا لم يكن متصلا هذا كأنه لغو كأنه لغو. قال وخصه الحسن بالمجلس يعني يجوز ان يستثنى في المجلس. فيقول

مثلا عبيدي احرار قبل ان يقوم من المجلس يقول الا فلان. هذا يجوز. عند الحسن. واوماً اليه احمد في اليمين - [01:04:20](#)

يعني انه في اليمين مم يجوز ان يؤخره تأخيرا ماء وبعضهم قال يسير من قال انه يجوز تأخير تأخيره مطلقا؟ يعني يجوز ان يقول

ان شاء الله. يجوز ان يقول ان شاء الله. وايضا عن - [01:04:50](#)

احمد ما يوافق قول الحسن انه يجوز ان يؤخر الاستثناء في المجلس. نعم. وكونه من جنس من جنس ما قبله. نعم يعني لابد ان

يكون المستثنى من جنس المستثنى منه اما ان ان يقول جاء القوم - [01:05:10](#)

او جاء الرجال الا الا كلبا الا حمارا. هل الكلب والحمار داخلا في المستثنى منه؟ لا والا طبعا نحن عرفنا الاستثناء اخراج ما لولاه لدخل

كذلك او يعني قال اخراج بعض بعظي سابق. وهذا ليس بعض السابق اذا كان من غير الجنس ليس بعض السابق. ولو جاز للاستثناء من

غير - [01:05:30](#)

الجنس لا جاز استثناء كل شيء من كل شيء. بس كذلك؟ يجوز ان تقول اه مثلا اكرمت الطلاب مم الا الكتب شو العلاقة بين الطلاب

والكتب؟ كلاهما يشتركان في الوجود ها يعني مثل هذا المثال جاء القوم الا حمارا ثم - [01:06:00](#)

علينا هذا بعض الادلة. فما قولكم في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس. هل ابليس من الملائكة هم هنا الجواب؟ قيل

انه من الملائكة. قيل ان ان الجن هم جنس من الملائكة. وقيل ها؟ لما - [01:06:30](#)

آآ يمكن ان يكون هذا قولاً لكن قيل هنا آآ مجاز. وقيل هنا الا بمعنى آآ لكن ابليس لم يدخل. لكن ابليس لم يسجد عفوا. طبعا الذي قال

انه من الملائكة احتج بانه قد يعني ذم على ترك السجود. هم؟ الله عز وجل امر - [01:07:00](#)

ملائكة بالسجود وابليس لم يسجد فدم على ذلك دل على انه منه وايضا اوردوا قالوا آآ قول الشاعر وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير

والا العيس مم فهذا يستثنى من غير الجنس. ليس بها انيس. الا ليعافير والا - [01:07:30](#)

الاعافير مش لعفير؟ ها؟ يعني الدواب ما غير والعيس اللي هو الجمال. فالدواب هذه الجمال كيف تكون من جنس الانيس؟ نقول لا

بأس. يعني هي مما من جملة ما يؤنس وليس بالضرورة ان يكون المؤنس ايش؟ الانسان فهذا هذا - [01:08:00](#)

على القول بانها من جنسها. او يقال انها من باب المجاز. انها من باب المجاز والتوسع نفس الشيء قالوا انها مجازة هم الا قليلا سلاما

سلاما قالوا انه مجاز آآ وقيل اجوبة كثيرة يعني. والذي يحملنا على هذا التأويل مم ان - [01:08:40](#)

اه يعني ان الاصل ان يكون المستثنى من جنسي المستثنى منه وان هذا هو الاستعمال الشائع والغالب وهذه احتمالات. ولا نقدم ما هو

اصرح واقوى على الاحتمالات طيب هم. وغير مستغرقين مستغرقين له اجماعا. نعم بالاجماع لا يجوز ان يقال له عليه عشرة الا عشرة

- [01:09:10](#)

هذا عبث بالاجماع. جاء القوم آآ يعني جاء الطلاب آآ يعني كلهم الا كلهم هذا لا يصح المستغرق لا يصح. مم. في الاكثر والنصف خلاف.

والجمهور على انه جائز. استثناء الاكثر واستثناء النصف - [01:09:40](#)

فائز عند الجمهور. واختصر قوم على الاقل. وهم الحنابلة. قال الطوفي وهو صحيح ما هنا. نعم اقتصر قوم على الاقل يعني انه لا

يجوز ان يستثنى الا ما هو ما دون النصف. ومستند في ذلك - [01:10:10](#)

اهل اللغة. قال الزجاج لم يأتي الاستثناء الا في القليل من الكثير. قال الزجاج لم في استثناء الا في القليل والكثير. وقال ابن جني لو قال مائة الا تسعة وتسعين يوما لم يكن متكلمًا - [01:10:30](#)

العربية لم يكن متكلمًا بالعربية. ثم انه عبث خاصة استثناء الاكثر يعني ما يعهد من العرب ان الانسان يأتي ويقول له علي عشرة الا تسعة. يعني عبث هذا. هذا عبث. لان - [01:10:50](#)

الاستثناء اصل ولا خلاف الاصل؟ خلاف الاصل يكون قليلا ما يكون كثيرا لانك اذا جعلت خلاف الاصل كثيرا كالاصل جعلته كالاصل. طيب ما قولكم في قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان الا من اتبعك - [01:11:10](#)  
بغاوي الغاوون اكثر ولا الصالحون اكثر؟ الله عز وجل قال ها وان تطع يضلوك فهنا استثناء الاكثر القرآن. فما الجواب هذا جواب يعني ان يقال قال لا يسلم ان الغاويين اكثر لان المراد بالعباد كل عباد الله فيشمل الملائكة ويشمل هذا وجه - [01:11:40](#)  
في وجه اقوى من هذا. احسنت. ان الخلاف هنا في الاعداد هم؟ يعني عشرة الا تسعة خمسة الا ثلاثة ونحو ذلك. اما في الاوصاف فهذا ليس محل الخلاف. فسجد آآ عفوا آآ ان عبادي ليس لك عليهم سلطان الا من اتبعك من الغاويين. هم - [01:12:30](#)  
هذا استثناء من الاوصاف واستثناء من الاوصاف لا ينظر فيه الى الكثرة والقلة بل بحسب الوصف. ولذلك لو قلت اخرج يعني اه من في الدار الا العلماء. اخرج من في الدار الا العلماء. فدخلنا الدار فوجدنا ان كلهم علماء - [01:13:00](#)

هم؟ هل تقول ان هذا استثناء الاكثر لا يجوز فتخرجهم؟ هم؟ لا هذا استثناء من اوصاف استثناء من اوصاف لا يجوز اخراجهم وخلص استثناء الاوصاف لا ينظر فيه الى الكثرة والقلة. هذا ايضا يرد عليه الى عبادة المنتصف - [01:13:30](#)  
ايه انا ولذلك انا قلت الجواب الثاني اقوى. هذا ذكر اظن بعضهم ان العباد يعني لا يسلمن العباد كلهم. لكن احسن جواب ان نقول ان هذا مخصوص ان محل خلاف مخصوص بالاعداد اه اما الاوصاف فالاية في الاوصاف وهي خارج محل النزاع خارج محل النزاع. نعم - [01:13:50](#)

مم واذا تعقب الجمل انه والذين يرمون المحصنات الى الذين تابوا يعني والذين هنا محصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجدوهم لا ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم بشهادة واحدة - [01:14:20](#)  
نعم اه والذين ثم لم يكن ثم لم يأتوا باربعة شهداء تجدوهم ثمانين جدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدًا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا. فالى الذين تابوا هل تعود فقط الى قول واولئك هم الفاسقون؟ او تعود ايضا الى قول - [01:14:40](#)  
ولا تقبل لهم شهادة ابدًا. عند الجمهور الى جملتين. طبعًا يعود انت قرأت يا شيخ الكلام ولا؟ اقرأ الكلام ثمن. نعم. عاد الى الكل اذا صلح. اذا صلح العود لان احيانا ما ما يصلح ان يعود الا الى الاخيرة. قد يكون الكلام المتعاطف لا يصلح عود الاستثناء الا الى - [01:15:00](#)

الاخيرة فهذا لا يعود الا الجملة الاخيرة اتفاقًا. لكن لو صلح ان يعود الى اكثر من جملة. هم فهل يعود اليها جميعًا؟ عند الجمهور يعود اليها جميعًا. ومنه قوله تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فجدوهم ثمانين جدة - [01:15:30](#)  
ولا تقبلوا لهم شهادة ابدًا هذا حكم. واولئك هم الفاسقون حكم. الا الذين تابوا الا الذين تابوا يرتفع وصف التفسير اجماعًا. لكن هل تقبل شهادتهم؟ عند الجمهور تقبل شهادتهم اذا - [01:15:50](#)

فتابوا. عند الحنفية لا. لماذا؟ لانهم يقولون ان الذين تابوا رفع عنهم وصف التفسير فقط. لان الجملة الخيرة هذي جملة الاستثناء عادة الجملة الاخيرة فقط. اما ولا تقبل لهم شهادة ابدًا فهي باقية. كذلك قوله عليه الصلاة والسلام - [01:16:10](#)  
لا يؤمن الرجل في سلطانه ولا يجالس على تكرمته الا باذنه سيعود الى الجملتين يعود الى الجملتين وهكذا. قال هذا كالشرط يعني كما ان الشرط اذا تأخر بعد جمل متعاطفة يعود اليها جميعًا. كقوله ها. نعم. يعني اذا - [01:16:30](#)

قال نسائي طوالا وعبيدي احرار ان كلمته. فهذا هذا الشرط يعود على الجملتين فلا تطلق نساؤه ولا يعتق عبيده الا اذا كلمه كلمه كلم الذي في الشرط. اما لو قلنا تعود الى الجملة الاخيرة ها تطرق نساؤكم - [01:17:00](#)  
وعبيده فقط هو الذي يتوقف عن الشرط عتق عبيدي. نعم. لاستوائه بعد الافتقار الى متعلق متعلق. نعم. لاستوائهما يعني استواء

الاستثناء والشرط او او المستثنى منه او الجمل المتعاطفة في الشرط وفي الاستثناء المتعلق. نعم. وتقدم - [01:17:30](#)

رتبة عقلي لا لغوي ثم يلزم تعلقه في الاولى فقط. قال وتقدم الشرط رتبة عقلي لا لغوي طبعاً المحقق هنا وضع حاشية قال هذا جواب عن ايراد مقدر. حيث قال المخالف لا يصح قياس الاستثناء - [01:17:50](#)

على الشرط لان الشرط رتبته التقديم حكماً لان وجوده متقدم على مشروط الى اخره. الواقع ان الحاشية ينبغي ان تكون اين عند قوله وتقدم الشرط رتبة عقلي لا لغوي هنا هنا محل الحاشية - [01:18:10](#)

اما قوله ثم يلزم تعلقه في الاولى فقط هذا جواب اخر. هذا يعني شئ اخر يصح ان نجعلها هنا اذا اردنا ان يعني اه نجعلها جواباً واحداً هذا الكلام ما معناه؟ هناك معترض اعترض. قال كيف تجعلون الاستثناء كالشرط؟ الاستثناء - [01:18:30](#)

عن الشرط لماذا؟ قال لان الشرط انما يعود الى جميع الجمل لانه في رتبة متقدم لان قوله نسائي طوارق وعبيد احرار ان كلمت فلانا الاصل ان يقول هكذا ان كلمت فلانا فنسائي طوارق وعبيد احرار. واضح؟ يقول هو متقدم في الرتبة - [01:19:00](#)

فكيف تقولون؟ والاستثناء؟ الاستثناء لا متأخر في الرتبة. فكيف تجعلون المتأخر في الرتبة مساوي المتقدم في الرتبة هذا هو الاعتراض. والجواب يقول صحيح ان التقدم شرط في الرتبة انه متقدم في الرتبة لكن هذا التقدم تقدم عقلي وبحثنا بحث لغوي بحثنا بحث لغوي - [01:19:30](#)

لكن هذا الجواب ليس بيض ليس لان التقدم رتبة ايضاً هو ايش بحث لغوي لان اهل لغة هم يقولون انه متقدم رتبة قال ثم يلزم تعلقه في الاولى لا فقط. يعني لو قال ان كلمت زيدا يعني لو قدرنا الشرط متقدماً - [01:20:00](#)

فقال ان كلمت زيدا فنسائي طوارق وعبيدي احرار يقول يلزم على ما ذكرتم ان يتعلق ايش بنساء طوارق فتطلق نساؤه ان وقع الشرط. واما العبيد فانهم يعتقدون مباشرة الحاصل ان هذا ايراد على على ماذا؟ على تسوية الاستثناء - [01:20:30](#)

بالشرط نعم يلا الشرط ما توقف عليه والاولى السببية طبعاً تقدم لنا تعريف الشرط هناك ما يلزم من عدمه العدم الى اخره. هنا قال ما توقع هنا يريد ان يقول ان الشرط من المخصص من المخصصات المتصلة. ما مثال التخصيص بشرط؟ يعني - [01:21:00](#)

قل اكرم آآ العلماء ان دخلوا بيتك. هم؟ هذا الشرط مخصص لانك لو لم تأتي بهذا الشرط اكرم العلماء عموم اليس كذلك؟ ان دخلوا بيتك يخرج حال يعني يخصص حال ما لم يدخل بيتك وهكذا مم يقول ما توقف عليه تأثير المؤثر ما هو المؤثر - [01:21:30](#)

العلبة. يعني مثلاً الزنا علة للرجم صح؟ هم لكن يتوقف الرجم على شرط الحصان. اذا يتوقف تأثير المؤثر على الشرط على وجود الشرط والمؤثر هنا العلة يعني الزنا علة للرجم. لكن الرجم يتوقف على شرط ما هو؟ الاحصاء. النصاب علة للزكاة - [01:22:00](#)

لكن الزكاة لكن هذا النصاب شرطه الحوض مثلاً وهكذا. قال المؤلف على غير جهة السببية طبعاً هو تبعاً لمن؟ لا يختصر ممن؟ طوفي. والطوفي نفسه قال في هذا الموضع على غير جهة السببية لا حاجة لها. لما لما وضعت المختصر توهمت ان السبب غير - [01:22:40](#)

الاها؟ لكن لما جاء يشرح قال والظاهر ان هذا القيد لا حاجة له. لان السبب والعلة قد تقدم من يطلق على العلة فاذا قلنا تأثير المؤثر يدخل في تأثير المؤثر السبب فما في حاجة يقول على غير الجهة السببية هم - [01:23:10](#)

يقول ما توقف عليه تأثير المؤثر. انه يريد ان يفرق بين العلة والسبب. مع ان العلة آآ يطلق عليه السلام قال الا ان يكون المراد الفرق بين الشرط والسبب لان الشرط يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده - [01:23:30](#)

الوجود والسبب يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود ان كان هذا هو المراد يعني يصلح قالوا والاولى ما استلزم نفيه نفي امر على غير جهة السببية. فهنا على غير جهة السببية لان الجهة السببية يلزم من وجوده وجود. هم - [01:23:50](#)

يعني لو اقتصرنا على هذا ان ان يستلزم نفيه ونفي امرنا. هم؟ هذا يدخل فيه الشرط والسبب. فلما قال على غير جهة السببية اخرج السبب. طبعاً هذا البحث هو يعني مشابه لكلامنا السابق - [01:24:10](#)

في التفريق بين الشط والسبب الى اخره. قال وهو من المخصصات. ومنه قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا. فعند - [01:24:30](#)

انا في الاية شرطان الشرط الاول الضرب في الارض. والشرط الثاني الخوف. الشرط الثاني نسخ بالرخصة اليس كذلك؟ نسخ

بالرخصة وصدق تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته والشرط الاول باقى - 01:24:50  
فشرط القصر الظرب فى الارض. شرط القصر الظرف الاخر يعنى السفر. وكذلك فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وهكذا هذا التخصيص  
كالاستثناء والغاية الغاية ولا تقربوهن حتى يظهرن هم هذا تخصيص وهكذا. نعم. على السبب اثر فى تأخير حكمه حتى يوجد لا فى -  
01:25:10

العزبية خلاف للحنفية. يعنى دخل الشرط على السبب. ابطال السبب او اخر حكمه يقول لا اخر حكمه خلاف للحنفية. ما مثال هذا؟ لو  
قال قائل بعتك بشرط الخيار الى ثلاث - 01:25:40

بعتك بشرط الخيار الا ثلاث. فالبيع هنا سبب. سبب لاي شىء لنقل الملك. فالملك مدة الخيار ينتقل. هم. لكن لا لا يلزم الحكم الا بعد ها  
حصول الشرط. فالسبب هنا اللي هو البيع ما بطل بدخول الشرط - 01:26:00

بعتك بشرط الخيار الى ثلاث لم يبطل السبب وهو البيع. وانما لزم حكمه بعد حصول الشرط واضح؟ هذا عند الجمهور. فيتأخر حكم  
البيع ولزومه حتى يوجد شرط لانقضاء المدة. اما عند الحنفية يقولون بعتك - 01:26:30

بشرط الخيار انها ثلاث هذا الشرط يؤثر فى السبب ما فى انتقال ملك. حتى ايش؟ حتى تمضي المدة. وما اثر خلاف الضمان. الضمان  
هنا على من؟ اذا قلنا انتقل الملك فالضمان على المشتري - 01:26:50

واذا قلنا لم ينتقل الملك فالضمان على بائع واضح؟ ونكون بذلك انتهينا من المخصصات المتصلة منفصلة والحمد لله رب العالمين  
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين - 01:27:10

استنى شوية لا لا هو الزام منا لهم. نحن نقول لهم انه هو كالشرط فينبغي ان يعود الى الجميع. ايه. الظاهر ان الحنفية يقولون الشرط  
يعود الى الجميع. لذلك نحن استدلنا به عليه. واضح - 01:27:30

- 01:28:00